

الجمهورية الجسزائرية الديمقراطية الشغبتية

المنابع المرابع المنابع المناب

إتفاقات دولية ، قوانين ، أوامب ومراسيم ف ارات ، مقررات ، مناشیر ، اعلانات و سلاغات

الإدارة والتحبيرير	خسارج الجسسؤائر		داخسل الجسيزائو		
الكنسانة المسامة للحسسكومة	سنة	6 اشهر		6 اشهر	
الطبسسع والاتسسترامحات ادارة المطبعسسة البرسميسسة	E-9 33	ودي 20 وده 30	و- ع ²⁴ و- ع 40	g·s 14	النسخة الاصلبية النسخة الاصلبية
7 و 9 و 13 عبارخ مبدرالقادر بن سارات بالعزائر الهاتف: 15 - 18 - 10 الى 17 حج ب 50 - 200	ع الارسال	با فيها نفقاً		ह∙s 24	وترجئتهسا

الله النسخية الأصليبة 1 25ء ه-ج وقبل النسخية الأصليبة وترجيها، 0.50 ه-ج با قبل الصفد للسبير السابقية 1 1962 بـ 1960 ه-ج وتسلم النهادي المستولين عبد المسابقة 1 1962 بـ 1969 عن الفير المسوان ويسلم النهادس مجافية للمشتركين - المطلوب منهم الرسال لفنائف السورق الأخيرة عند تجديد اشتراكانهم والاعبلام عطاليهم - يؤدي عن تفير المسوان 0,30 ه م يا فين النشر مل أساس و داج للسطر

مراسيم، قرارات، مقررات

رئساسة مجلس الوزراء

ــ هرسنوم مؤرخ في 15 ذي الحجة عام **1392 الموافق 20 يتاب**ر سمنة 1973 يتطمسن تعيين مدير الشبؤون العامة -

- مرسوم مؤرخ في 15 ذي الحجة عام £139 الموافق 26 يناير سنة 1973 يتضمن تعيين مدير مصالح الاستقبالات٠

وزارة الداخليسة

ح مرسوم مؤرخ في 19 ذي الحجة عام 1392 الموافق 24 يناير سنة 1973 ينضمن انهاء مهام رئيس دائرة .

ـ قرارات وزارية مشعركة مؤرخة في 3 ر 7 ذي الحجة عام 1392 الوائل 8 و 12 يناير سنة 1973 تتضمن تعييق رؤمسساه 175

وزارة التفليم العالى والبحث العلمي

- قرار مؤرخ في 12 ذي الحجة عام 1392 الموافق 17 بنابر سنة 1973 يتضمن فتح دورة الامتحانات الخاصة قصد الدخول 176 الى الجامعات.

ب قرار مؤرخ في 17 ذي الحجة عام 1392 الموافق 22 ينابر سننة 1973 يتضمن احداث فروع في جامعة وهران.

ـ قرار مؤرخ في 17 ذي الحجة عام 1302 الموافق 22 ينابير 176 سنة 19**73** يتضمن اجدات فروع في **جانعة** قسنطينة •

وزارة الصحة العمومية

مرسوم مؤرخ في 19 ذى الحجة عام 1392 الموافق 24 يناير سنة 1973 يتضمن الغاء المرسوم المؤرخ في 16 جمادى الثانية عام 1392 الموافق 27 يوليو سنة 1972 والمتضمن تعيين مدير المستشفيات •

وزارة الاشغال العمومية والبناء

عمر سوم مؤرخ في 19 ذي الحجة عام 1392 الموافق 24 يناير سنة 1973 يتضمن انهاء مهام نائب مدير، علي المديرة الماء مهام نائب مدير، علي المديرة الماء مهام نائب مدير، عليه المديرة ا

ـــ مرسوم مؤرخ في 19 ذي الحجة عام 1392 الموافق 24 يناير سنة 1973 يتضمن تعيين مدير التخطيط والتُعمير. 177

وزارة الصنساعة والطاقة

مرسوم مؤرخ في 19 ذي الحجة عام 1392 الموافق 24 يناير سنة 1973 يتضمن تعيين المدير العام للشركة الوطنية للمدراسات والتسيسير والانتجازات والاستغسلالات الصناعية •

مرسوم مؤرخ فى 19 ذى الحجة عام 1392 الموافق 24 يناير سنة 1973 يتضمن تعيين المدير العام للشركة الوطنية لصناعات السليلوز٠

وزارة التعليم الاصلى والشؤون الدينية

مرسوم مؤرخ في 19 ذي الحجة عام 1392 الموافق 24 يناير سنة 1393 يتضمن تعيين الكاتب العام لوزارة التعليم الاصلى والشؤون الدينية •

ــ مرسوم مؤرخ في 19 ذي الحجة عام 1392 الموافق 24 يناير سنة 1973 يتضمن تعيين مدير الادارة العامة ·

مرسوم مؤرخ في 19 ذي الحجة عام 1392 الموافق 24 ينايس سنة 1973 يتضمن تعيين مديس الشيؤون 178 الدينة •

مرسومان مؤرخان في 19 ذي الحجة عام 1392 الموافق 24 في الميان مستشمارين مستشمارين مستشمارين مستشمارين مستشمان تعيين مستشمارين مستشمارين مستشمارين مستشمان تعيين تعيين تعيين مستشمان تعيين تعيين

مرسومان مؤرخان في 19 ذي الحجة عام 1392 الموافق 24 يناير سنة 1973 يتضمنان تعيين نائبي مدير٠

وزارة السياحة

- قرار مؤرخ في 13 ذي القعدة عام 1392 المسسوافق 19 ديسمبر سنة 1972 يتضمن اعلان انتخاب ممثلي الموظفين في اللجان المتساوية الاعضاء المختصة بالنسبة لاسلاك مراقبي السياحة وأعوان المصالح لوزارة السياحة .

ـ قرار مؤرخ في 15 ذي القعدة عام 1392 الموافق 21 ديسمبر سنة 1972 يتضمن تعيين ممثلي الادارة في اللجان المتساوية الاعضاء المختصة بالنسبة لاسلاك مراقبي السياحة واعوان المصالح لوزارة السياحة •

وزارة الغمل والشؤون الاجتماعية

ـ قرار مؤرخ في II رمضان عام 1392 الموافق I9 اكتوبر سنة 1972 يتضمن اعتماد مراقب لصندوق التعويض عن العطل المدفوعة الاجر للبناء والاشغال العمومية لناحية وهران٠٠

- قرار مؤرخ في II رمضان عام 1392 الموافق 19 اكتوبر سنة 1972 يتضمن اعتماد مراقب لصندوق التعويض عن العطل المدفوعة الاجر للبناء والاشغال العمومية لناحية قسنطينة •

وزارة الماليسة

عام 1392 الموافق 24 مرسوم مؤرخ في 19 ذي العجة عام 1392 الموافق 24 يناير سنة 1973 يتضمن تعيين نائب مدير م

وزارة البريد والمواصلات

- قرار وزارى مشترك مؤرخ فى 7 ذى الحجة عام 1392 الموافق 12 يناير سنة 1973 يتضمن تنظيم وفتح مسابقية داخلية لتعيين مراقبين ذكور فى فرع « الاستغلال، •

ــ قرار وزارى مشترك مؤرخ فى 7 ذى الحجة عام 1392 الموافق 12 يناير سنة 1973 يتضمن تنظيم وفتح مسابقة داخلية لتعيين مسيرى أشغال فى فرع «الخطوط» للبريد والمواصلات 180

كتابة الدولة للمياه

قرارات السبولاة

- قرار مؤرخ في II جمادي الاولى عام 1392 الموافق 22 يونيو سنة 1972 صادر عن والى عنابة يتضمن التنازل مجانا لبلدية مشروحة عن عقار مبنى والارض المبنى عليها والبالغ مساحتها 900 متر مربع، قصد تهيئتها مطعما مدرسيا في البلدة المذكورة اعلاه

ـ قرار مؤرخ في 10 رمضان عام 1392 الموافق 18 اكتوبر سنة 1972 صادر عن والى تلمسان يتضمن ايجار ارض من املاك الدولة تابعة للمزرعة المسيرة ذاتيا المدعوة « أحمد بن يزيد » مساحتها 90 مترا مربعا تقريبا للمديرية الجهوية للشركة الوطنية للكهرباء والغاز بوهران •

س قرار مؤرخ فى 17 رمضان عام 1392 الموافق 25 اكتوبر سنة 1972 صادر عن والى تلمسان يتضمن تخصيص المستشفى المدنى للرمشى لوزارة التعليم الابتدائي والثانوى قصد تحويله الى مدرسة •

ـ قرار مؤرخ في 25 رمضان عام 1392 الموافق 2 نوفمبر سنة 1972 صادر عن والى تلمسنان يتضمن تعديسل القرار المؤرخ في 8 شوال عام 1391 الموافق 26 نوفمبر سنة 183.

_ قرار مؤرخ فى 5 شوال عام 1392 الموافق II نوفمبر منة 1972 صادر عن والى تلمسان يتضمن التنازل مجانا عن عقار من املاك الدولة لبلدية عين يوسف لانشاء حظيرة للادوات ومستودع بلدى٠

ـ قرار مؤرخ في 5 شوال عام 1392 الموافق II توفمبر سنة 1972 صادر عن والى تلمسان يتضمن تعديل القرار المؤرخ في 10 ذي القعدة عام 1391 الموافق 28 ديسمبر سنة 1971 والمتضمن التنازل مجانا عن قطعة ارض واقعة بمغنيـــة الى المكتب السعمـومي للسكـن المعتـدل الكـراء لـبـنـاء 50 مسكنا٠

ـ قرار مؤرخ في 9 شوال عام 1392 الموافق 15 نوفمبر سنة 1972 صادر عن والى تلمسان يتضمن تعديل القرار المؤرخ في 24 شعبان عام 1392 الموافق 2 اكتوبر سنسة 183

ـ قرار مؤرخ فى 9 شوال عام 1392 الموافق 15 نوفسير سنة 1972 صادر عن والى تلمسان يتضمن تعديل القرار المؤرخ فى 14 ربيع الثنائي عنام 1392 المنوافق 27 ماينو سننة 184

ـ قرار مؤرخ فى 9 شوال عام 1392 الموافق 15 نوفمبر سنة 1972 صادر عن والى تلمسان يتضمن تعديل القرار المؤرخ فى 17 صفر عام 1392 الموافق اول ابريسل سنسة 184

مقرر مؤرخ في 19 رمضان عام 1392 الموافق 27 اكتوبر سنة 1972 صادر عن والى عنابة يتضمن حل المؤسسة المسيرة ذاتيا المدعوة « مركب المعامل التعدينية لعنابة » وضمها الى الشركة الوطنية للمعادن٠

مراسيم، قرارات، مقررات

رئاسة مجلس الوزراء

مرسوم مؤرخ في 15 ذي الحجــة عـام 1392 الموافق 20 يناير سنة 1973 يتضمن تعين مدير الشؤون العامة

بموجب مرسوم مؤرخ في 15 ذي الحجة عام 1392 الموافق 20 يناير سنة 1973 يعين السيد عبد الرحمن بوراوي مديـــرا للشؤون العامة •

مرسوم مؤرخ في 15 ذي الحجسة عسام 1392 الموافق 20 يناير سنة 1973 يتضمن تعيين مدير مصالح الاستقبالات

بموجب مرسوم مؤرخ في 15 ذي الحجة عام 1392 الموافق 20 يناير سنة 1973 يعين السيد مختار كركب مديرا لمصــــالح الاستقبالات •

وزارة السداخليسة

مرسوم مؤرخ في 19 ذي الحجة عام 1392 الموافق 24 يناير سنة 1973 يتضمن انهاء مهام رئيس دائرة

بموجب مرسوم مؤرخ في 19 ذى الحجة عام 1392 الموافق 24 يناير سنة 1973 تنهى مهام السيد مكى بن يحيى، كرثيس دائرة ورثيس ديوان والى الاوراس ابتداء من 13 نوفمبر سنة 1972 ، وذلك بسبب وفاته •

قرارات وزارية مشتركة مؤرخة في 3 و 7 ذي الحجية عام 1392 الموافق 8 و 12 يناير سنة 1973 تتضمن بعيين رؤسياء

بموجب قرار وزارى مشترك مؤرخ فى 3 ذى الحجة عام 1392 الموافق 8 يناير سنة 1973 ، يعين السيد عبد القادر بركة، المتصرف من الدرجة الاولى، رئيس مكتب بالمديرية الفرعية لتنظيم الصرف التابعة لمديرية المالية الخارجية •

ويستفيد المعنى من زيادة فى الرقم الاستدلالي قدرها 50 نقطة غير خاضعة للاقتطاع من أجل المعاش المحسوب بالنسبة للرقم الاستدلالي المناسب لدرجته فى سلكه الاصلى •

ويسرى مفعول هذا القرار ابتداء من تاريخ تنصيب المعنى في مهامه٠

ببوجب قرار وزارى مشترك مؤرخ فى 3 ذى الحجة عام 1392 الموافق 8 يناير سنة 1973 ، يعين السيد محند السعيد ليعيلت، رئيس مكتب الصيد البحرى بمديرية البحرية التجارية بوزارة المكلفة بالنقل •

ويستفيد المعنى من زيادة فى الرقم الاستدلالي قدرها 50 نقطة غير خاضعة للاقتطاع من أجل المعاش المحسوب بالنسبة للرقم الاستدلالي المناسب لذرجته في سلكه الاصلى •

ويسرى مفعول هذا القرار ابتداء من أول سبتمبر معلل 1972 •

بعوجب قرار وزارى مشترك مؤرخ في 7 ذى الحجة عام 1392 الموافق 12 يناير سنة 1973 ، يعين السيد محمد الاخسسر السائحي ، رئيس مكتب بمديرية الشبيبة والرياضة .

ويستفيد المعنى من زيادة فى الرقم الاستدلالي قدرها 50 نقطة غير خاضعة للاقتطاع من أجل المعاش المحسوب بالنسبة للرقم الاستدلالي المناسب لدرجته في سلكه الاصلى •

. ويسرى مفعول هذا القرار ابتداء من تاريخ تنصيب المعنى في مهامه •

وزارة التعليم العسالي والبعث العلمي

قرار مؤرخ في 12 ذي الحجة عام 1392 الموافق 17 ينايسسر منة 1973 يتضمن فتح دورة الامتحانات الخاصة قصد الدخول الى الجامعات

ان وزير التعليم العالى والبحث العلمي ،

ر بمقتضى المرسوم رقم 71 ــ 203 المؤرخ في 14 جمادى الثانية عام 1391 الموافق 5 غشت سنة 1971 والمتضمن احداث مراكز لتحضير الدراسات العليا لدى الجامعات ،

- وبمقتضى القرار المؤرخ في 6 رمضان عام 1391 الموافق 25 أكتوبر سينة 1971 والمتضمن تنظيم الامتحانات للدخسول الى المعات،

يقرر ما يلي :

المادة الاولى: تجرى فى كافة الجامعات، الامتحانات الخاصة قصد الدخول الى الجامعات، لدوره السنة الجامعية 1972 – 1973 بين أول يونيو و 6 يونيو سنة 1973 ·

المادة 2 : يكلف مدير التعليم ومديرو الجامعــــات، كــــل فيها يخصه ، بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في الجــــريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في 12 ذي الحجة عام 1392 الموافق 17 يناير سنة 1973 .

محمد الصديق بن يحيي

قرار مؤرخ في 17 ذي الحجة عام 1392 الموافق 22 ينايسسر سنة 1973 يتضمن احداث فروع في جامعة وهران

ان وزير التعليم العالى والبحث العلمي ،

ب بمقتضى الامر رقم 67 ــ \$27 المؤرخ فى 19 رمضان عام 138 الموافق 20 ديسمبر سنة 1967 والمتضمن تحويل المركز المجامعي فى وهوان الى جامعة ،

يقرر ما يل :

المادة الاولى : تحدث بجامعة وهران الفروع التالية :

- ـ فرع للغة العربية والثقافة العربية،
 - ــ فرع للعلوم الاجتماعية ،
 - ـ فرع للغات الاجنبية •

المادة 2: يكلف مدير جامعة وهران بتنفيذ هذا القرار الذي ينشس في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية •

وحرر بالجزائر في 17 ذي الحجة عام 1392 الموافق 22 يناير سنة 1973 ·

محمد الصديق بن يحيي

قرار مؤرخ في 17 ذي الحجة عام 1392 الموافق 22 ينايسسر سنة 1973 يتضمن احداث فروع بجامعة فسنطينة

ان وزير التعليم العالى والبحث العلمي ،

_ بمقتضى الامر رقم 60 _ 54 المؤرخ في 2 ربيع الثاني عام 1389 الموافق 17 يونيو سنة 1969 والمتضمن احداث جامعــة قسنطينة ،

يقور ما يلي :

المادة الاولى: تحدث بجامعة قسنطينة الفروع التالية :

- ـ فرع للغة العربية والثقافة العربية ، [
 - _ فرع للعلوم الاجتماعية
 - _ فرع للغات الاجنبية •

اللاة 2: يكلف مدير جامعة قسنطينة بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجسسزائريسة الديمقراطية الشعبية •

وحرر بالجزائر في 17 ذي الحجة عام 1392 الموافق 22 يناير سنة 1973 ·

محمد الصديق بن يحيي

وزارة الصحة العمسوميسة

مرسوم مؤرخ في 19 ذي الحجة عام 1392 المسوافق 24 يناير سنة 1973 يتضمن الغاء المرسوم المؤرخ في 16 جمادي الثانية عام 1392 الموافق 27 يوليو سنة 1972 والمتضمن تعيين مدير المستشفيات

بمسوحيب مسرسوم مسؤرخ في 19 ذي العجمة عسسام 1392 الموافق 24 ينابر سبنة 1973 يلغى المرسوم المؤرخ في 16 جمادي الثانية عام 1392 الموافق 27 يوليو سنة 1972 والمتضمن تعيين السيد عبد الحليم حاين ، كمدير للمستشفهات و

مرسوم مؤرخ في 19 ذي الحجة عام 1392 المسوافق 24 يناير سنة 1973 يتضمن تعيين نائب مدير

بموجب مرسوم مؤرخ في 19 ذي الحجة عسام 1392 الموافق 24 ينايس سنسة 1973 يعين السيسد عبد الحليم حاين ، نائب مدير الموظفين الاجانب •

وزارة الاشغال العمومية والبناء

مرسوم مؤرخ في 19 ذي الحجة عام 1392 المسوافق 24 يناير سنة 1973 يتضمن انهاء مهام نائب مدير

بسموجب مسرسسوم مسؤرخ في 19 ذي الحجة عسام 1392 الموافق 24 يناير سنة 1973 تنهى مهام السيد محمد الاخضر علاوة محمدي ، بوصفه نائب مدير وذلك ابتداء من أول يناير سنة 1971 المدعو للقيام بمهام أخرى •

مرسوم مؤرخ في 19 ذي الحجة عام 1392 المسوافق 24 يناير سنة 1973 يتضمن تعيين مدير التخطيط والتعمير

بموجب مرسوم مؤرخ في 19 ذي العجة علم 1392 الموافق 24 ينايس سنة 1973 يعين السيد. محمد الاخضر علاوة محمدي ، مديرا للتخطيط والتعمير •

وزارة الصناعة والطاقة

مرسوم مؤرخ فى 19 ذى الحجة عام 1392 المسوافق 24 يناير سنة 1973 يتضمن تعيين المدير العام للشركة الوطنية للدراسات والتسيسير والانجازات والاستغسلالات الصناعية

بموجب موسسوم مؤرخ في 19 ذي الحجة عسام 1392 الموافق 24 ينايس سنسة 1973 يعين السيسه محمد علال ، مديرا عاما للشركة الوطنية للدراسات والتسيير والاستغلالات الصناعية •

مرسوم مؤرخ في 19 ذي الحجة عام 1392 المسوافق 24 يناير سنة 1973 يتضمن تعيين المدير العام للشركة الوطنية لصناعات السليلوز

بمسوجب مسرسسوم مسؤرخ في 19 ذي الحجة عسام 1392 المسوافق 24 ينايس سنسة 1973 يعين السيسد عبد النور بن بوعلى، مديرا عاما للشركة الوطنية لصناعسات السليلوز •

وزارة التعليم الأصلى والشؤون الدينية

مرسوم مؤرخ فى 19 ذى الحجة عام 1392 المسوافق 24 يناير سنة 1973 يتضمن تعيين الكاتب العام لوزارة التعليم الاصلى والشؤون الدينية

ان رئيس الحكومة، رئيس مجلس الوزراء،

بيمقتضى الامرين رقم 65 ـ 182 ورقم 70 ـ 53 المؤرخين في 11 ربيع الاول عام 1385 الموافق 10 يوليو سنة 1965 و 18 جمادى الاولى عام 1390 الموافق 21 يوليو سنة 1970 والمتضمنين تأسيس الحكومة ،

- وبمقتضى الامر رقم 66 - 133 المؤرخ في 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمتضمن القانون الاساسى العام للوظيفة العمومية والمتمم بموجب الامر رقم 71 - 20 المؤرخ في 13 صفر عام 1391 الموافق 9 ابريل سنة 1971،

ـ وبمقتضى المرسوم رقم 66 ـ 140 المؤرخ في 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمتعلق بالوظائف العليا.

_ وبعد الاطلاع على المرسوم رقم 71 _ 299 المؤرخ في 13 ذي القعدة عام 1391 الموافق 31 ديسمبر سنة 1971 والمتضمن تنظيم الادارة المركزية لوزارة التعليم الاصلى والشؤون الدينية ،

_ وبناء على اقتراح وزير التعليم الاصلى والشؤون الدينية ، يرسم ما يلى :

المادة الاولى: يعين السيد عبد المجيد الشريف ، كاتبا عاماً لوزارة التعليم الاصلى والشؤون الدينية •

المادة 2: يسرى مفعول هذا المرسوم ابتداء من تاريخ توقيعه المادة 3: يكلف وزير التعليم الاصلى والشؤون الدينيسة، بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجسريدة الرسميسة للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في 19 ذى الحجة عام 1392 الموافق 24 يناير سنة 1973 ·

هواری بومدین

مرسوم مؤرخ في 19 ذي الحجة عام 1392 المسوافق 24 يناير سنة 1973 يتضمن تعيين مدير الادارة العامة

بموجب مرسوم مبؤرخ في 19 ذي الحجة عسام 1392 الموافق 24 ينايس سنسة 1973 يعين السيسه مبارك جيدل ، مديرا للادارة العامة ، بوزارة التعليم الاصلى والشؤون الدينية .

ويسرى مفعول هذا المرسوم ابتداء من تاريخ توقيعه م

مرسوم مؤرخ في 19 ذي الحجة عام 1392 المسوافق 24 ينسايس سئة 1973 يتضمن تعيسين مديس الشسؤون الدينية

بسبوجسب مسرسبوم مسؤرخ في 19 ذي الحجلة عسسام 1392 المسوافية 24 يتبايس سنسلة 1973 يعين السيسلة الصغير بن الاعلام، مديرا للشؤون الدينية بوزارة التعليسسم الاصلى والشؤون الدينية •

ويسسري مفعول هذا المرسوم ابتداء من تاريخ توقيعه ٠

هرستومیان مؤرخان فی 19 ذی الحجیة عام 1392 الموافق 24 پنیایس سنیة 1973 یتضمنیان تعیبین هستشبیاریسن تقنیین

بسموجب مسرسيوم ميؤرخ في 19 ذي الحجبة عسمام 1398 الميوافيق 24 يتايير سنية 1973 يعين السيسد أحمد حماني، مستشارا تقنيا مكلفا برئاسة المجلس الاسلامي الاعلام

ويسنرى مقعول هذا المرسنوم ابتداء من تاريخ توقيعه •

ب موجب موسوم مؤرخ في 19 ذي الحجة غيسام 1398 الموافق 44 ينايس سنسة 1973 يعين السيسد عنمان شبوب ، مستشارا تقنيا مكلفا بالشؤون الإسلاميسة (المنتقيات والمؤتمرات) *

ويسنوى مفعول هذا المرسنوم ابتداء من تاريخ توقيعه ٠

مرَســومــان مؤرَخان في 19 ذي اخجــة عام 1392 الموافق 24 يناير سنة 1973 يتضمنان تعيين نائبي مدير

ب موجب مرسوم مؤرخ في 19 ذي الحجة عسام 1392 الموافق 24 ينايس سنسة 1973 يعين السيسد صلاح الدين الشريف ، نائب مدير الثقافة الاسلامية بوزارة التعليم الاصلى والشؤون الدينية ٠

ويسرى مُفعول هذا المرسوم ابتداء من تاريخ توقيعه.

بسموجب مرسوم مبؤرخ في I9 ذي الحجة عسام 1392 الموافق 24 ينايس سنسة 1973 يعين السيسد محمد آيت ورجا ، نائب مدير الامتحانات والمنع الدراسيسة والانعاش بوزارة التعليم الاصلى والشؤون الدينية -

ويسترى مفعول هذا المرسوم ابتداء من تاريخ توقيعه.

وزارة السيساحة

قرار مؤرخ في 13 ذي القعدة عسام 1392 المسسوافق 19 ديسمبر سنة 1972 يتضمن اعلان انتخاب ممثل الموظفين في اللجان المتساوية الاعضاء المختصة بالنسبة لاسلاك مراقبي السياحة وأعوان المصالح لوزارة السياحة

بموجب قرار مؤرخ في 13 ذي الفعدة عام 1392 الموافق 19 ديسمبر سنة 1972، يعلن انتخاب الموطفين الآتية اسماؤهم كممثلين للموطفين في اللجان المتساوية الاعضاء المختصة بالنسبة لاسلاك مراقبي السياحة واعوان المصالح لسدوزارة السياحة :

ممثلو الموظفين النواب	ممثلو الموظفين المرسمون	الاسسلاك	
السيد محمود بن حسين	السيد مصطفى بن عيسى	مراقبو السياحــة	
السبيد مختار شهاب	السبيد على بو الاعراس	اعسوان المصالح	
السيد صالح رباحي	السيد أحمد بهلسول		

قبرار مؤرخ في 15 ذي القعدة عسام 1392 المتوافق 21 ديسمبر سنة 1972 يتضمن تعيين ممثل الادارة في اللجان المتساوية الاعضاء المختصة بالنسبة لاسلاك مراقبي السياحة وأعوان المصالح لوزارة السياحة

بموجب قرار مؤرخ في 15 ذي القعدة عام 1392 الموافق 21 ديسمبر سنة 1372 يعين الموظفون الآتية اسماؤهم كممثلين للادارة في النجان المتساوية الاعضاء المبينة فيما يلي :

اللجنة المتساوية الاعضاء لسلك مراقبي السياحة:

- ممثل مرسم: السيد الطيب عرباوي
- ح ممثل تانب : السهد نور الدين مكيوي

ويعين السيد الطيب عرباوي رئيسا وفي حالة وقوغ مانع له يخلفه السيد نور الدين مكيوي.

اللجنة المتسباوية الاعضاء لسلك اعوان المصالح:

- ـ الممثلون المرسمون : السيد الطيب عرباوي. السيد محمد ناجم،
 - ـ الممثلـون النـواب : السيد محمد بكوش. الآنسة ليلي حمديني.
- ويعين السيد الطيب عرباوي رئيسا وفي حالة وقوع مانع له يحلمه السيد محمد ناجم

وزارة العمل والشيؤون الاجتماعية

قرار مؤرخ في 11 رمضان عام 1392 الموافق 19 اكتوبسسر سنة 1972 يتضمن اعتماد مراقب لصندوق التعويض عن العطل المدفوعة الاجر للبنساء والاشفال العمومية لناحيسة وهران

بموجب قرار مؤرخ في 11 رمضان عام 1392 الموافسيق 19 أكتوبر سنة 1972 يعتمد السيد الهواري على العربي ، كمراقب لصندوق التعويض عن العطل المدفوعة الاجر للبناء والاشغال الغمومية لناحية وهران ، وذلك لمدة أربع سنوات *

قرار مؤرخ في 11 رمضان عام 1392 الموافق 19 اكتوبسسر سنة 1972 يتضمن اعتماد مراقب لصندوق التعويض عن العطل المدفوعة الاجر للبنساء والاشغال العمومية لناحية قسنطنة

بموجب قرار مؤرخ في 11 رمضان عام 1392 الموافسيق 19 أكتوبر سنة 1392 يعتمد السيد محمد الطاهر شعباني ، كمراقب لصندوق التعويض عن العطل المدفوعة الاجر للبناء والاشغال المعومية لناحية قسنطينة ، وذلك لمدة أربع سنوات .

وزارة المالية

مرسوم مؤرخ في 19 ذي الحجة عام 1392 المسبوافق 24 يناير سنة 1973 يتضمن تعيين بائب مدير

بسيوجب مرسيوم ميؤرخ في 19 ذي الحجة عيام 1392 السيوافق 24 ينايس سنية 1973 يعين السيد محمد بن حمزة نائب مدير للتشريع والاحصاءات بمديريية الجمارك.

وزارة البريد والمواصلات

قسرار وزارى مشترك مؤرخ فى 7 ذى الحجسة عسام 1392 الموافق 12 يناير سنة 1973 يتضمن تنظيم وفتح مسابقسية داخلية لتعيين مراقبين ذكور فى فرع « الاستغلال »

ان وزير البريد والمواصلات.

وزير الداخلية،

بيقتضى الامر رقم 66 ـ 133 المؤرخ في 12 صفى عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمتضمن القانون الاساسى العسام للوظيفة العسموميسة ولا سيما المادة 25 منه المعسدل والمتمسم بالامسريسن رقسم 68 ـ 92 و 80 ـ 39 المؤرخين في 28 محرم عام 1388 الموافق 26 المويل سنة

1968 والأمر رقم 77 - 20 المؤرخ في 13 صفر عام 1391 الموافق 9 الريل سنة 1391 ،

- ويمقتضى الامر رقم 71 - 2 المؤرخ فى 24 ذى القعدة عام 1390 الموافق 20 يناير سنة 1971 والمتضمن تمديد أحكام الامر رقم 68 - 92 المؤرخ فى 28 محرم عام 1388 الموافق 26 ابريل سنة 1968 والقاضى باجبارية معرفة اللغة الوطنية على الموظفين ومن يماثلهم ،

- وبمقتضى المرسوم رقم 66 - 145 المؤرخ في 12 صفى عام 1386 المؤرخ في 12 صفى عام 1386 الموافق ت يونيو سنة 1966 والمتعلق بتحرير ونشبر بعض الفرارات ذات الطابع التنظيمي او الفردي التي تهم وضعية الموظفين ،

- وبمقتضى المرسوم رقم 66 - 146 المؤرخ فى 12 صفر عام 1386 الموافق لا يونيو سنة 1966 والمتعلق بالتعيين فى الوظائف العمومية واعادة ترتيب افراد جيش التحرير الوطنى والمنظمة المدنية لجبهة التحرير الوطنى ومجموع النصيوس التي عدلته وتممته ،

- ويمقتضى المرسوم رقم 66 - 151 المؤرخ في 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1960 والمحددة بموجبه الاحكسام المطبقة على الموظفين المتمرنين ،

ـ وبمقتضى المرسوم رقم 68 ـ 95 المؤرخ في 28 معرم عام 1388 الموافق 26 ابريل سنة 1968 والمتضمن تطبيق الامر رقم 68 ـ 92 المؤرخ في 28 محرم عام 1388 الموافق 26 ابريل سنة 1968 والقاضى باجبارية معرفة اللغة الوطنية على الموظفين ومن يماثلهم،

ربيع البرسوم رقم 68 ـ 351 المؤرخ في 3 ربيع الأول عام 1388 الموافق 30 مايو سنة 1968 والمتضمن القانون الاساسى الخاص لسلك مراقبي البريد والمواصلات السلكية واللاسلكية،

- وبمقتضى المرسوم رقم 71 - 43 المؤرخ في أول ذي الحجة عام 1390 الموافق 28 يناير سنة 1971 والمتعلق بتأخير حدود السن للتعيين في الوظائف العمومية ،

يقرران ما يلي :

المادة الاولى: تنظم مسابقة داخلية لتعيين مراقبين ذكور في فرع « الاستغلال » •

وتجرى الاختبارات يومى 12 و 13 مايو سنة 1973 فى مراكل الامتحانات المحددة من طرف الادارة، وينتهى التسجيل فى قوائم الترشيع يوم 16 مارس سنة 1973

المادة 2: يحدد عدد الوظائف المعروضة بتسعين (90).

اللاة 3: تفتح المسابقة للاعوان الاداريين الذكور التابعين لفرع « الاستغلال » المرسمين في رتبتهم ولهم أقدمية سنتين على الاقل في هذه الرتبة والبالغين من العمر 35 سنة على الاكثر عند حلول اول يناير سنة 1973.

المادة 4: يمكن أن يؤخر الحد الاقصى للسن بنسبة سنة واحدة عن كن ولد في الكفالة دون أن يتجاوز 40 سنة، كما

ان هذا الحد يؤخر بنسبة مساوية للفترة المقضية في جيش التحرير الوطنى او المنظمة المدنية لجبهة التحرير الوطنى دون ان يتجاوز مجموع التأخير عشر سنوات.

المادة 5: تمنح زيادات فى النقط لاعضاء جيش التحرير الوطنى والمنظمة المدنية لجبهة التحرير السيوطنى حسب الشروط المحددة فى المرسوم رقم 66 ــ 146 المؤرخ فى 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمشار اليه اعلاه.

اللادة 6 : يجب ان تحتوى ملفات الترشيح على الاوراق التالية :

علب للمشاركة في المسابقة موقع من طرف المترشح،

2 _ نسخة من شهادة الميلاد،

3 _ شهادة الجنسية،

4 - نسخة من قرار التعيين في سلك الاعوان الاداريين، وعند الاقتضاء:

5 _ بطاقة عائلية، للحالة المدنية،

6 ـ مضمون السبجل البلدى لاعضاء جيش التحرير الوطنى او المنظمة المدنية لجبهة التحرير الوطنى ·

المادة 7: تشتمل المسابقة على الاختبارات التالية:

المعامل	المدة	نوع الاختبارات	
3	3 ساعات	 I د انشاء حول موضوع عام 	
3	ساعتان	2 _ اعداد جدول	
I	ساعتان	3 - الجغرافيا	
_	ساعة واحدة	4 ـ اختبار في العربية	
5	3 ساعات	5 _ اسئلة مهنية	

المادة 8: ينقط كل اختبار من صفر الى 20 ولا يعلن عن نجاح أى مترشح الا اذا حصل على 6 نقاط على الاقل فى كل اختبار باستثناء الاختبار فى العربية، وبعد تطبيق العوامل يجب ان يكون المترشح قد حصل على 120 نقطة من مجموع الاختبارات.

ان البرنامج المفصل للاختبار في الجغرافية والاسئلسية المهنية يوجد في الملحق المرفق بأصل هذا القرار.

المادة 9: ان الاختبارات في اعداد الجدول يتمثل ـ انطلاقا من فرز عناصر احصائية وبعد اجراء عمليات حسابية ـ في استخلاص النتائج وتقديمها في شكل جدول.

المادة 10: ان الاختبارات في الجغرافيا يتمثلُ في تحليل سؤالين متعلقين بالجغرافيا الاقتصادية للجزائر.

اللدة 11: ان الاختبار في الاسئلة المهنية يتمثل في تحليل سؤالين يختاران من بين اربعة اسئلة مطروحة في كل اختبار.

المادة 12: ان الاختبار في العربية يتمثل في املاء متبوعة بسؤال او عدة اسئلة بسيطة، وكل علامة تقل عن 10 على 20 تكون مسقطة، اما العلامات التي تتجاوز 10 على 20 فلا تدخل في الحساب الاجمالي للنقط.

المادة 13: يعهد باختيار الاختبارات وتقديرها وبوضع قائمة المترشحين الناجحين في المسابقة الى لجنة امتحان مشكلة من الموظفين المذكورين بعده:

- الكاتب العام لوزارة البريد والمواصلات او ممثله، رئيسا،
 - م المدير العام للوظيفة العمومية، او ممثله، ·
 - _ مدير الموظفين والمنشآت الاساسية او ممثله،
 - مدير الادارة العامة او ممثله،
 - مدير البريد والمصالح المالية او ممثله،
 - مدير المواصلات او ممثله

ويجوز للجنة الامتحان ان تستعين برأى أى عضو اختصاصى في التعليم

المادة 14: يحدد وزير البريد والمواصلات قائمة المترشحين المقبولين للمشاركة في المسابقة، وتنشر هذه القائمة في المنشور الداخلي لسوزارة البريد والمسواصلين وتعلق في جميع مكاتب البريد.

اللادة 15: يحدد وزير البريد والمواصلات حسب درجية الاستحقاق قائمة الذين اعلنت اللجنة عن نجاحهم، ويتم تعيينهم حسب نفس الترتيب، وتنشر هذه القائمة في النشرة الرسمية لوزارة البريد والمواصلات •

المادة 16 : ان المترشحين الناجعين في المسابقة يعينون كمراقبين متمرنين ويتابعون دروسا في التدريب المهني.

اللادة 17: يوضع المعنيون عقب انتهاء دروس التكوين المهني، تحت تصرف الادارة ويعينون في المناصب الشاغرة بكامل التراب الوطني، وفي حالة رفضهم يفقدون حقهم في النجاح في المسابقة،

اللاة 18: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية •

وحرر بالجزائر في 7 ذي الحجة عام 1392 الموافق 12 يناير سنة 1973

عن وزير البريد والمواصلات عن وزير الداخلية الكاتب العام وبتفويض منه محمد بن زكرى المدير العام للوظيفة العمومية عبد الرحمن كيوان

قرار وزارى مشرك مؤرخ فى 7 ذى الحجسة عام 1392 الموافق 12 يناير سنة 1973 يتضمن تنظيم وفتح مسابقة داخلية لتعيين مسيرى أشغال فى فرع « الخطوط « للبريد والمواصلات

ان وزير البريد والمواصلات،

ووزير الداخلية،

ــ بمقتضى الامر رقم 66 ــ 133 المؤرخ فى 12 صغر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمتضمن القانـــون الاســـاسى

العسمام للموظيف العسمومية ولا سيسا السادة 25 منه العسمة والعسم الإمسريسين رقب 68 ـ 92 و 68 ـ 93 الريل 68 ـ 89 المؤرخين في 28 محرم عام 1388 الموافق 26 الريل سنة 1398 ورقم 71 ـ 20 المؤرخ في 13 صغر عام 1391 الموافق 9 الريل سنة 1391،

- وبمقتضى الامر رقم 71 - 2 المؤرخ في 24 ذى القعدة عام 1390 الموافق 20 يناير سنة 1971 والمتضمن تمديد احكام الامر رقم 68 - 92 المؤرخ في 28 محرم عام 1388 الموافق 26 المريل سنة 1968 والقاضى باجبازية معرفة اللغة الوطنيسية على الموطفين ومن يماثلهم،

ـ وبمقتضى المرسوم رقم 66 ـ 445 المؤرخ في 12 صفر عام 13% الموافق 2 يونيو سبنة 1966 والمتعلق بتحرير ونشر بعض القرارات ذات الطابع التنظيمي أو الغردي التي تهم وضعيف الموظفين .

ب وبعقتضى الموسوم رقم 66 ـ 146 المؤرخ في 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمتعلق بالتعيين في الوطائف العمومية واعادة ترتيب افراد جيش التجرير الوطني والمنظمة المدنية لجبهة المتحرير الوطني، ومجموع النصوص التي عدلته وتحميه،

- وبمقتضى المرسوم رقم 66 - 151 المؤرخ في 12 صفر عام 138 الموافق 2 يونيو سبنة 1966 والمحددة بموجبه الاحكمام المطبقة على الموظفين المتمرنين ،

- وبعقتضى المرسوم رقم 68 - 353 المؤرخ في 3 ربيع الاول عام 1388 الموافق 30 مايو سنة 1968 والمتضمن القانون الاساسى المخاص لسلك مسيرى أشغال البريد والمواصلات السلكيسسة واللاسلكية ،

يقزران ما يلي :

المادة الاولى: تفتح مسابقة لتوطيف مسيرى اشغال في فرع الخطوط، للبريد والمواصلات والخطوط،

وتجرى الاختبارات يومى 26 و 27 مايو سنة 1973 فى مراكز الامتحانات المحددة من طرف الادارة ، وينتهى التسجيل فى قوائم الترشيع يوم 30 مارس سنة 1973.

اللَّهُ 2 : يحدد عدد الوظائف المعروضة بشلائين (30) •

المادة 3: تفتح المسابقة :

اللاعوان المتخصصين في التركيبات الالكتروميكانيكيسة والاعوان الاداربين المتابعين لفرع «الرسم» المرسمين في رتبتهم والحاصلين على الاقل على اقدمية قدرها 6 اشهر في الدرجسة الثانية من رتبتهم •

اللاعوان التقنيين في فرع «الخطوط» المرسمين في وتتبتهم
 والحاصدين على الدرجة الثالثة من رتبتهم

وعلاوة على ذلك يجب على المترشحين أن يكونوا بالغين من العمر 20 سنة على الاقل و 40 سنة على الاكثر •

ويتبغى تلبية شروط الاقدمية والسن المذكورتين أعلاه ، عند تاريخ أول يناير سنة 1973 .

المادة 4: يمكن أن يؤخر الحد الاقصى للسبن بنسبة سنسة واحدة عن كل ولد في الكفالة دون أن يتجاوز هذا التأخير 5 سنوات، كما يمكن أن يؤخر بنسبة مساوية للفترة المقضيسة في جيش التحرير الوطني أو المنظمة المدنية لجنهة التحسسرير والوطني دون أن يتجاوز مجموع التأخير عشر سنوات و

المادة 5: تمنح زيادات في البنقط الاعضاء جيش التحرير الوطني والمنظمة المدنية لجبهة التحرير الوطني حسب المسروط المحددة في 12 صغر عام 1386 المؤرخ في 12 صغر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1366 والمشار اليه أعلام •

المادة 6: يجب أن تحسوى ملغات الترشيسع على الأوراق التالية:

ـ طلب للمشاركة في المسابقة موقع من طرف المترشع،

_ نسخة من شهادة الميلاد لم يمض على تاريخ استخراجها 8 أشهر ،

- _ شهادة الجنسية ،
- ـ نسخة من قرار التغيين .
- ـ اشعار بآخر ترقية في السلم ،

وعند الاقتضاء :

- م بطاقة عائلية للحالة المدنية ،
- مضمون السبجل البلدى لاعضاء جيش التحرير الوطني أو المنظمة الدنية لجبهة التحرير الوطني .

المادة 7: تشسمل المسابقة على الاختبارات التالية :

المامل	المسبدة	نوع الاختبارات	
San 2 1	3. س	ـ اتشاه حول موضوع عام ،	
2	2 س	ـ رياضيات (حساب)،	
7. 3 ()	2 سن	ـ كهرباء (سؤال متعلــــــــــــــــــــــــــــــــــــ	
5	3 س	- أسئلة مهنية حول الحفلوط الهوائية والباطنية ،	
	I س	ـ اختبار في العربية •	

ان البرنامج المفصل للاختبار في الرياضيات والكهربسساء والاستلة المهنية يوجد في الملحق المرفق بأصل هذا القرار •

المادة 8: ينقط كل اختبار من صفر الى 20 ولا يعلن عن نجاح أى مترشح الا اذا حصل على 6 نقاط على الاقل فى كل اختبار باستثناء الاختبار فى العربية ، وبعد تطبيق العوامل يجب أن يكون المترشح قد حصل على 120 نقطة من مجموع الاختبارات

المادة 9: ان الاختبار في العربية يتمثل في املاء متبوعة بسؤال أو عدة أسئلة بسيطة ، وكل علامة تقل عن 10 على 20 تكون مسقطة، اما العلامات التي تتجاوز 10 عي 20 فلا تدخل في الحساب الإجمالي للنقط •

المادة 10: يحدد وزير البريد والمواصلات قائمة المترشحين المقبولين للمشاركة في المسابقة ، وتنشر هذه القائمة في المنشور الحاخلي لموزارة البسريد والممواصلات وتعلق في جميع مكاتب البريد •

المادة 11: يعهد باختيار الاختبارات وتقديرها وبوضع قائمة المترشحين الناجحين في المسابقة الى لجنة امتحان مشكلة من الموظفين المذكورين بعده:

- الكاتب العام لوزارة البريد والمواصلات أو ممثله، رئيسا ،
 - المدير العام للوظيفة العمومية أو ممثله ،
 - مدير الموظفين والمنشآت الاساسية أو ممثله ،
 - ــ مدير الادارة العامة أو ممثله ،
 - حمدير البريد والمصالح المالية أو ممثله ،
 - ـ مدير المواصلات أو ممثله •

ويجوز للجنة الامتحان أن تستمين برأى أق موظف أو أى عضو اختصاصى في التعليم ٠٠

اللاة 12: يحدد وزير البريد والمواصلات حسب درجسة الاستحقاق ، قائمة المترشحين الذين أعلنت اللجنة عن نجاحهم، ويتم تعيينهم حسب نفس الترتيب ، وتنشر هذه القائمة في النشرة الرسمية لوزارة البريد والمواصلات

المادة 13: ان المترشحين الناجعين في المسابقة يعينـــون كمسيرى أشغال متمرنين ويلحقون بالمصالح الخارجية.

المادة 14: يوضع المعنيون بالامر تحت تصرف الادارة ويعينون في أى منصب من المناصب الشاغرة بكامل التراب الوطني، وفي حالة رفضهم يفقدون حقهم في النجاح في المسابقة •

المادة 15: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجرائرية الديمقراطية الشعبية •

وحرر بالجزائر في 7 ذي الحجة عام 1392 الموافق 12 ينابر سنة 1973 ·

عن وزير البريد والمواصلات

الكاتب العام

محمد بن زکری

عن وزير الداخلية وبتفويض منه المدير العام للوظيفة العمومية عبد الرحمن كيوان

كتابة الدولة للمياه

مرسوم مؤرخ في 19 ذي الحجة عام 1392 المسوافق 24 يناير سنة 1973 يتضمن تعيين نائب مدير

بموجب مرسوم مؤرخ في 19 ذي الحجة علم 1392 الموافق 24 ينايس سنية 1973 يعين السيد عبد الحق ذيب، نائب مدير لاستعمال الموارد المائية بكتابة الدولة للمياه٠

قسرارات السولاة

قراد مؤرخ فى 11 جمادى الاول عام 1392 المسسوافق 22 يونيو سنة 1972 صادر عن وال عنابة يتضمن التنازل مجانا لبلدية مشروحة عن عقاد مبنى والارض المبنى عليها والبالغة مساحتها 900 متر مربع، قصد تهيئتها كمطعم مدرسى لهذة البلدة

بعوجب قرار مؤرخ فى IT جمادى الاولى عام 1392 الموافق 22 يونيو سنة 1972 صادر عن والى عنابة تم التنازل مجانا لبلدية مشروحة بعد مداولات 5 نوفمبر سنة 1970 عن عقار مبنى كائن بمشروحة وكذلك الارض المبنى عليها والبالسخ مساحتها 900 متر مربع قصد تهيئتها مطعما مدرسيا فى البلدة المذكورة اعلاه •

ويعاد وضع العقار المخصص بحكم القانون تحت تصرف مصلحة املاك الدولة يوم ينتهى استعماله للغرض المحدد اعلاه٠٠

قرار مؤرخ فى 10 رمضان عام 1392 الموافق 18 اكتوبسر سنة 1972 صادر عن والى تلمسان يتضمن ايجار ارض من املاك الدولة تابعة للمزرعة المسيرة ذاتيا المدعوة « احمد بن يزيد » مساحتها 90 مترا مربعا تقريبا للمديرية الجهوية للشركة الوطنية للكهرباء والغسسان بوهران

بموجب قرار مؤرخ في 10 رمضان عام 1392 الموافق 18 اكتوبر سنة 1972 صادر عن والى تلمسان تؤجر للمديرية الجهوية للشركة الوطنية للكهرباء والغاز بوهران ارض من

املاك الدولة تابعة للمزرعة المسيرة ذاتيا المدعوة « احمد بن يزيد ، وواقعة بالرمشي مساحتها 90 مترا مربعا تقريبا لبناء مركز لقطع التيار الكهربائي من قوة 30،000 واط بالرمشي.

ويحدد مبلغ الايجار حسب تقدير مصلحة الملاك الدولية بدينارين وعشرين سنتيما (2,20 دج) في العام.

قرار مؤرخ فى 17 رمضان عام 1392 الموافق 25 اكتوبــر سنة 1972 صادر عن والى تلمسان يتضمن تخصيص المستشفى المدنى للرمشى لوزارة التعليم الابتدائى والثانوى قصد تحويله الى مدرسة

بعوجب قرار مؤرخ فى 17 رمضان عام 1392 الموافق 25 اكتوبر سنة 1972 صادر عن والى تلمسان، يعدل القرار المؤرخ فى 4 ربيع الاول عام 1392 الموافق 18 ابريل سنة 1972 ويتمم كما يلى:

« يخصص لوزارة التعليم الابتدائي والثانوى لتحويله الى مدرسة، المستشفى المدنى السلابي للرمشى ومعه الارض المبنى عليها، ومساحتها 3814,40 مترا مربعا المعينة بخط وردى في المخطط الملحق بأصل هذا القرار » •

قرار مؤرخ في 25 رمضان عام 1392 المُسوافق 2 نوفمبر سنة 1972 صادر عن والى تلمسان يتضمن تعديل القرار المؤرخ في 8 شوال عام 1391 الموافق 26 نوفمبر سنة

بموجب قرار مؤرخ فى 25 رمضان عام 1392 الموافق 2 نوفمبر سنة 1972 صادر عن والى تلمسان يعدل القرار المؤرخ فى 8 شوال عام 1391 الموافق 26 نوفمبر سنة 1971 كما يلى :

« تسلم لبلدية سيدى مجاهد ارض من املاك الدولة واقعة فى زاوية تراليمت ومكونة من الحصة رقم 91 من التحقيق الجزئى رقم 5.652 وتابعة للمزرعة المسيرة ذاتيا المدعوة « مقدم بوزيان » مساحتها 3.696 مترا مربعا وذلك لبناء قسمين مدرسيين ومسكن » •

قرار مؤرخ فى 5 شوال عام 1392 المسسوافق 11 نسوفمبر سنة 1972 صادر عن والى تلمسان يتضمن التنازل مجانا عن عقار من الملاك اللولة لبلدية عين يوسف لانشاء حظيرة للادوات ومستودع بلدى

بموجب قرار مؤرخ في 5 شوال عام 1392 المسوافق II نوفمبر سنة 1972 صادر عن والى تلمسان، تم التنازل لبلدية

عين يوسف على اثر مداولة 31 ديسببر سنة 1971، عن ارض مساحتها 2392 مترا مربعا مكونة من القطعتين رقم 15 و 16 المعينة حدودهما بخط وردى من المخطط الملحق بأصل حذا القرار •

ويخصص هذا العقار الذي يوجسه فيه عنبران مبنيان الستعماله كعظيرة للعتاد اللازم لحاجات البلدية.

ويعاد وضع العقار الممنوح بحكم القانون تحت تصرف مصلحة الملاك الدولة يوم ينتهى استعماله للغرض المحدد اعلاه٠٠

قرار مؤرخ فى 5 شوال عام 1392 المسسوافق 11 نسوفمبر سنة 1972 صادر عن والى تلمسان يتضمن تعديل القرار المؤرخ فى 10 ذى القعدة عام 1391 الموافق 28 ديسمبر سنة 1971 والمتضمن التنازل مجانا عن قطعة ارض واقعة بمغنيسسة الى المكتب السعمومي للسكس المعتدل الكسراء لبنساء 50

بموجب قرار مؤرخ فى 5 شوال عام 1392 السيوافق II نوفمبر سنة 1972 صادر عن والى تلمسان، يعدل القرار المؤرخ فى 10 ذى القعدة عام 1391 الموافق 28 ديسمبر سنة 1971 كما يلى:

« I – ترجع الى املاك الدولة الخاصة القطعة الارضية البالغة مساحتها هكتار و 4 آرات و 20 سنتيارا المقتطعة من الحصة رقم 104 ذات المساحة الكبرى والمخصصة لبلدية مغنية بعوجب المرسوم المؤرخ في 15 سبتمبر سنة 1899،

2 _ تسلم هذه القطعة الارضية مجانا الى المكتب العمومي للسكن المعتدل الكراء لبناء 50 مسكنا ٠٠

ويعاد وضع العقار الممنوح بحكم القانون تحت تصرف مصلحة املاك الدولة يوم ينتهى استعماله للغرض المحدد اعلاه٠

قرار مؤرخ فى 9 شوال عام 1392 الموافق 15 نسوفمبسر سنة 1972 صادر عن والى تلمسان يتضمن تعديل القرار المؤرخ فى 24 شعبسان عسام 1392 المسوافيق 2 اكتبوبر سنسة 1972

بموجب قرار مؤرخ فى 9 شوال عام 1392 المسوافق 15 توفمبر سنة 1972 يعدل القرار المؤرخ فى 24 شعبان عام 1392 الموافق 2 اكتوبر سنة 1972 كما يلى:

و تسلم لولاية تلمسان ارض من املاك الدولة ملكية غارسيا سابقا واقعة بالغزوات مساحتها 5 مكتارات و 6 آرات وذلك لبناء المدرسة التقنية للبنين المنصوص عليها في البرنامج الخاص ١٠٠

قرار مؤرخ في 9 شوال عام 1392 المسسوافق 15 نسوفمبر سنة 1972 صادر عن والى تلمسان يتضمن تعديل القرار المؤرخ في 14 ربيسع الثنائي عنام 1392 المسوافق 27 مايسو سنسنة 1972

بعوجب قرار مؤرخ في 9 شوال عام 1392 المسهوافق 15 توفير سنة 1372 همادر عن والى تلمسان، يعدل القرار المؤرخ في 14 ربيع الثاني عام 1392 الموافق 27 مايسسو سنة 1972 مايد.

« تسلم لبلدية سبدو ارض من الملاك الدولة تابعة للمزرعة المسيرة ذاتيا المعتوة و القطارة ، والمشتركة مع حي القناديس مساحتها حكتار و 73 آرا و 25 سنتيارا وذلك لبناء 85 دارا ، •

قراد مؤرخ فى 9 شوال عام 1392 المستوافق 15 نستوفمبر سئة 1972 صادر عن والى تلمسان يتضمن تعديل القرار المؤرخ فى 17 صفى عنام 1392 المسوافيق اول ابتريسيل سنسة 1972

بعوجب قرار مؤرخ فى 9 شوال عام 1392 السيوافق 15 توفعبر سنة 1972 صادر عن والى تنعسان، يعدل القرار المؤرخ فى 17 صفر عام 1972 الموافق اول ايريل سنة 1972 كما يل :

« تسلم لبلدية فيلاوسن ارض من املاك الدولة واقعيسة بغيلاوسن وتابعة للمزرعة المسيرة ذاتيا المدعوة « موفق الطيب ، مساحتها 2-115 مترا مربعا وذلك لبناء مدرسة ذات قسمين ومسكن ،

مقرر مؤرخ في 19 رمضان عام 1392 الموافق 27 اكتوبسست سنة 1972 صادر عن والى عنابة يتضمن حل المؤسسة المسيرة ذاتيا المدعوة « مركب المعامل التعدينية لعنابة » وضمها ال الشركة الوطنية للمعادن

بعوجب مقرر مؤرخ في 19 رمضان عام 1392 المسبوافق 77 اكتوبر سنة 1972 منادر عن والى عنابة، تحل المؤسسة السيرة ذاتيا المدعوة « مركب المعامل التعدينية لعنابة ، الموجود مقرها بعنابة 18 نهج ابن خلدون •

وتنقل الى الشركة الوطنية للمعادن التى تغم اليها هذه الوحدة، جميع الاموال المنقولة والعقادية والغيم والديون التى تكون للمؤسسة المذكورة أو عليها.

وتأخذ الشركة الوطنية للمعادن ايضا في كفالتها جميسبع الموظفين الموجودين حاليا في الوحدة المنحلة،

ويقوم المسؤولون عن الشركة الوطنية للمعادن وعن مركب المعامل التعدينية لعنابة بالتحرير حضوريا لقائمة جرد تتعلق بالادوات والاشياء الموجودة بهذا المركب ويضعون بيسسانا لامكنته.